



قرار لوزير الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة رقم 22 - 8 - 18 بتاريخ 18 أغسطس 2022 بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المركز الوطني للطاقة والعلوم والتقنيات النووية

إن وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة،

طبقا لمقتضيات الدستور، لاسيما الفصلين 49 و 92 منه؛

- بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012) كما تم تميمه و تغييره؛

- وعلى الظهير الشريف رقم 1.85.98 صادر في 11 من ربيع الأول 1407 (14 نوفمبر 1986) بتنفيذ القانون رقم 17.83 المتعلق بإحداث المركز الوطني للطاقة والعلوم والتقنيات النووية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.86.195 صادر في 18 من جمادى الأولى 1407 (19 يناير 1987) بتطبيق القانون رقم 17.83 المتعلق بإحداث المركز الوطني للطاقة والعلوم والتقنيات النووية؛

- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

- وعلى المرسوم رقم 2.21.839 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة؛

- وتطبيقا لمقتضيات قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المشار إليه أعلاه؛

- وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المركز الوطني للطاقة والعلوم والتقنيات النووية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- الحاملين للجنسية المغربية؛
- الحاصلين على مستوى عالي من التعليم في مجال الاستعمالات السلمية للتطبيقات النووية تسمح لهم الترتيب في سلم 11 أو ما يعادله مع ضرورة الإدلاء بقرار معادلة الدبلومات العليا المسلمة من طرف الجامعات أو المدارس الأجنبية؛
- المتوفرين على تجربة مهنية في مجال الاستعمالات السلمية للتطبيقات النووية لا تقل عن 10 سنوات في المؤسسات أو المقاولات العمومية أو الخاصة أو المنظمات الدولية؛

- أن يكونوا قد زاولوا مهام المسؤولية والتسيير لا تقل عن منصب مدير لمدة أداها (05) خمس سنوات في المؤسسات او المقاولات العمومية أو الخاصة أو المنظمات الدولية؛
- أن تكون لهم دراية ومعرفة بمهام المركز وكذا الإطار التشريعي والتنظيمي النووي؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بمهام مدير المركز؛
- أن يتقنوا اللغة العربية والفرنسية والإنجليزية.

المادة الثالثة: يعمل مدير المركز الوطني للطاقة والعلوم والتقنيات النووية وفق الإطار القانوني المخول له بموجب المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.86.195 ويعهد إليه القيام بما يلي:

- ينفذ مقررات مجلس الإدارة واللجنة التقنية إن اقتضى الحال ذلك؛
- يسير المركز ويتصرف باسمه ويباشر أو يأذن في مباشرة جميع التصرفات أو العمليات المتعلقة بأغراضه؛
- يمثل المركز إزاء الدولة وكل إدارة عامة أو خاصة وإزاء الغير؛
- يقوم بجميع الأعمال التحفظية ويمثل المركز في المحاكم، لكن لا يجوز له إقامة دعوى قضائية إلا بإذن من مجلس الإدارة؛
- يعين المستخدمين وفقا لأحكام النصوص التنظيمية الجاري بها العمل؛
- يعمل بكونه أمرا بقبض و صرف النفقات، أن يلتزم بالنفقات بموجب تصرفات أو عقود أو صفقات.
- يعمل على إمساك محاسبة النفقات الملتزم بصرفها، ويثبت نفقات المركز وموارده.

المادة الرابعة: يتم سحب ملف الترشيح (المطبوع النموذجي) من الكتابة العامة لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي - شارع أبو مروان السعدي الرباط - أكادال، أو من الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة www.mem.gov.ma أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ابتداء من **26 أغسطس 2022**؛

المادة الخامسة: يودع ملف الترشيح في خمس (5) نسخ لدى وزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة - قطاع الانتقال الطاقوي- (الكتابة العامة) مقابل وصل باستلام، وذلك ابتداء من **26 أغسطس 2022** إلى غاية **07 سبتمبر 2022** حسب التوقيت المعمول به بالإدارات العمومية، ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- ملخص السيرة الذاتية للمترشح (ة)؛
- المطبوع النموذجي الذي يتم سحبه مع ملف الترشيح المشار إليه في المادة الرابعة أعلاه، يحمل صورة فوتوغرافية ومعاً من طرف المترشح (ة)، والذي يهم بصفة خاصة حالته (ها) المدنية ومسار تكوينه (ها) و دبلوماته (ها) الأكاديمية والعلمية، وكذا المهام والمسؤوليات المهنية أو الإدارية التي تقلدها (تقلدتها) بصفة متوالية، ويجب أن يكون هذا المطبوع مصحوباً بالوثائق المثبتة المطابقة؛
- مشروع لتطوير المركز، يتعين أن يندرج بصفة عملية في إطار المهام المسندة للمركز:

- ✓ مقترحات الإنجاز والتحديد والملائمة التي سيتم العمل بها؛
- ✓ رؤية المترشح (ة) واستراتيجيته (ها) بخصوص تنمية الموارد البشرية والمالية؛
- ✓ جميع الأعمال والتدابير الأخرى التي من شأنها أن تضمن إشعاع المركز وانفتاحه على محيطه الاقتصادي والاجتماعي.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة الانتقال الطاقوي والتنمية المستدامة www.mem.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط في: **18 أغسطس 2022**

وزيرة الانتقال الطاقوي والتنمية
المستدامة

إمضاء: ليلى بنعلي